

# التزامات الولي

أنا الموقع(ة) أسفله بصفتي ، ولي أمر التلميذ.....، المسجل بقسم .....

## التزم بما يلي:

\* أن أساعد ابني على المواظبة و الحضور و أن أتصل مسبقا عند أي غياب طارئ و الحضور للمؤسسة للإدلاء بما يبزر ذلك و التوقيع في ورقة الغياب. و إذا تغيب ابني (ابنتي) بدون عذر مقبول عن الامتحان أو الفرض الكتابي فلا حق له بالمطالبة باجتيازه لاحقا.

\* أن أجييب على كل الإشعارات التي ترد من طرف الإدارة بأية طريقة ممكنة.

\* أن أوفر الظروف داخل البيت لابني (ابنتي) من خلال حثه على مراجعة دروسه وإنجاز واجباته المنزلية و مراقبة دفتر التواصل و تسجيل الملاحظات بشكل دقيق و الرد على الاستفسارات الموجهة من قبل هيئة التدريس و التوقيع على أية ملاحظة أو نقطة في حينه.

\* أن أتصل بالمدرسة قصد الإطلاع و الاستفسار عن أحوال ابني (ابنتي) في الدراسة و تقديم كل المعطيات اللازمة كمعلومة تفيد المدرسة.

\* أن أخذ موعدا مع الإدارة في شأن اللقاء مع هيئة التدريس بشكل مسبق، مع تجنب الاتصال بهيئة التدريس خلال أوقات الحصص الدراسية، أو في غياب المدير التربوي أو من ينوب عنه من هيئة الإدارة.

\* أن أحث ابني (ابنتي) على:

- الالتزام بهندام ويزي مدرسي لائق (وزرة طويلة و محتشمة بالنسبة للإناث) و للمؤسسة الحق في منع

الولوج إلى حجرة الدرس بدون الزى المدرسي.

- عدم استعمال مواد التجميل (من ماكياج و طلاء الأظافر).

- عدم استعمال الهاتف النقال داخل المؤسسة.

- عدم حمل الآلات الحادة أو الجرائد أو المجلات داخل المؤسسة و كذا جلب الأشياء النفيسة أو أي مبالغ مالية خاصة غير مبررة.

\* أن التزم بأداء الواجب الشهري في حينه، وقدره.....

\* أن أتقبل عدم السماح لابني (ابنتي) بولوج حجرة الدرس في حالة التأخر في أداء الواجب المدرسي.

\* أن أخبر الإدارة بأي تغيير قد يطرأ خلال الموسم الدراسي عن إقامتي أو أرقام هاتفي.

\* أن أعوض ما أتلغه ابني (ابنتي) في حالة ثبوت مسؤوليته عن ذلك.

\* أن أخبر الإدارة عند إصابة ابني (ابنتي) بمرض معد. وإذا كانت ظروفه الصحية تستوجب استشارة طبية، فيجب أن يحصل هذا خارج ساعات الدراسة.

\* أن لا أتقدم بطلب تغيير ابني (ابنتي) من قسم إلى قسم.

\* أن التزم بقبول كل قرار يتخذه مجلس القسم في حق ابني أو ابنتي و في جميع الأحوال (التوقيف المؤقت – الطرد- التكرار- التزم مصادق عليه من طرف السلطات المحلية.....).

\* إدارة المؤسسة غير مسؤولة على أي تلميذ(ة) من تلامذتها خارج أسوار المؤسسة.

\* يغلق باب المؤسسة على الساعة الثامنة صباحا و الثانية زوالا.

\* لا يقبل التلميذ في القسم بعد 5 دقائق من التأخر إلا بعد تقديمه لورقة الدخول، و إن تجاوز 10 دقائق فن يقبل إلا في الحصة الموالية.

\* لا يسمح للتلميذ بحضور الدروس في حالة تكراره لهذا التأخير ثلاث مرات متتالية إلا بحضور ولي أمره، و يوقف عن الدراسة يوما واحدا إذا عاود هذا التأخر.

\* لا يسمح للتلميذ المتغيب حصة دراسية بالدخول إلا بمصاحبة ولي أمره، مع وجوب إحضار دفتر الغياب الشخصي في كل الأحوال.

\* يجب على التلميذ الإدلاء بشهادة طبية "بعد غياب بتجاوز ثلاثة أيام" برفقة ولي أمره.

\* المؤسسة لا تتحمل أي مسؤولية مباشرة بعد انتهاء الحصة الأخيرة.

\* كل إخلال بمقتضيات القانون الداخلي للمؤسسة يعرض التلميذ(ة) المعني(ة) بالأمر لإجراءات تأديبية و من ضمنها التشطيب النهائي من لوائح المؤسسة.

\* في حالة حصول ابنكم ابنتكم على تنبيهين متتاليين، للمؤسسة الحق في اتخاذ الإجراءات اللازمة و منها التوقيف.

التوقيع:

بعد القراءة و الموافقة اسم الولي:

البيضاء في: